

قرار رقم ٧ م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٢ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- على تعليماتنا بشأن تكليف الجيولوجي / جمال محمد حجاب للقيام بأعمال مدير إدارة المحاجر ومواد البناء ونقل الجيولوجي / عزمي أحمد إسماعيل للعمل بإدارة الإنتاج ونقل المهندس / عمر الكاشف للعمل بإدارة التعاون بالمحافظة .
- موافقة تنازل .
- لصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

قرارات

مادة أولى : - يكلف الجيولوجي / جمال محمد عبد الله حجاب - بالدرجة الأولى اقتصاد وتجارة للقيام بأعمال مدير إدارة المحاجر بدلاً من المهندس / عزمي أحمد إسماعيل .

مادة ثانية : - نقل الجيولوجي / عزمي أحمد إسماعيل - من إدارة المحاجر للعمل بالإدارة العامة للإنتاج والشئون الاقتصادية .

مادةثالثة : - نقل المهندس / عمر مصطفى الكاشف - من إدارة المحاجر للعمل بإدارة التعاون بالديوان العام .

مادة رابعة : - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره ويلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

صدر بتاريخ ٢٠٠٩//١٧ م

الصفحة ..

٦٠٩
محمد شوشة
محافظة شمال سيناء

قہارہ قم (۱۹۰۹ء)

محافظ شہر سینا

بعد اطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
 - قرار السيد / وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم (٢٢٧) لسنة ٢٠٠٨ بشأن الترخيص لتأسيس شركة تابعة مساهمة مصرية لمياه الشرب والصرف الصحي لمحافظتي شمال وجنوب سيناء .
 - كتاب الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي بشمال وجنوب سيناء رقم (٣٣٩٧) بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٣ بشأن إلزاق كافة العاملين بمرافق المياه والصرف الصحي وجميع الوظائف الإشرافية عليها من الديوان العام ووحدات الإدارة المحلية بذات أوضاعهم الوظيفية .
 - موافقة -----نا بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ م .
 - لصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

قرآن در

مادة أولى :- يلحق جميع العاملين الوارددة أسماؤهم بالكشف المرفقه و عددهم (٩٤٣) أول لهم السيد / سعيد محمود عطيه الشريف - وأخر لهم السيد / إبراهيم عبد الموجود سيد أحمد - بمرافق مياه الشرب والصرف الصحي بالديوان العام ووحدات الإدارية المحلية التابعة بمحافظة شمال سيناء للعمل بالشفرة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي لمحافظتي شمال وجنوب سيناء وذلك اعتبارا من ١٠٩/١/٢٠٠٩ م

مادة ثانية :- الاحتفاظ للعاملين بصفة شخصية بما يحصلوا عليه من أجور وبدلات وأجازات ومزايا أخرى ولو كانت تزيد على ما يستحقونه طبقاً لما يعد من لوائح ، والاحتفاظ بذات أوضاعهم الوظيفية مع استمرار العمل بالقواعد واللوائح المنظمة لشئون توظيفهم إلى حين صدور لوائح وأنظمة أخرى للعاملين بالشركة .

مادة ثلاثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

صدور بتاريخ : ٢٠٠٩ // ١ / م

٦٢ زَة ..

A close-up photograph of a handwritten signature in black ink on a light-colored surface. The signature is fluid and cursive, appearing to read "John Smith". The handwriting is somewhat stylized, with variations in line thickness and ink saturation.

٢٠٢٣ شوشه

محافظة شمال سيناء

قرار رقم (٤١) م ٢٠٠٩

محافظ شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- قررنا رقم ٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨/١١/٣ بشأن تعيين المهندس / محمد أحمد مرسى سعد - مدير عام للشئون الزراعية ب Directorate of Agriculture .
- المذكورة المعروضة من قبل السيد / مدير مديرية الزراعة بشأن ندب المهندس / محمد أحمد مرسى سعد - مدير عام للشئون الزراعية بالمديرية وذلك لانتهاء فترة المد للسيد المهندس / وكيل الوزارة - محمد أحمد بدوى - مدير مديرية الزراعة لإحالته على المعاش .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٥ م
- لصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

قرارات

مادة أولى :- ندب المهندس / محمد أحمد مرسى سعد - مدير عام للشئون الزراعية ب Directorate of Agriculture للمهندس / محمد أحمد بدوى لانتهاء فترة المد من السيد المهندس وزير الزراعة .

مادة ثانية :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره ويلغى كل مايخالف ذلك من قرارات .

صدر بتاريخ : ٢٠٠٩/١١/٥ م
المحافظة

محمد شوشه
محافظ شمال سيناء

٢٠٠٩ ميناير ٨

قرار رقم (٢٣) م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقة تنازل .
- لصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

قر

مادة أولى :- إنتهاء التعاقد مع السيد اللواء / عاطف عبد الغفار - مدير مشروع سيناء للحفر بشمال سيناء اعتبارا من ٢٠٠٩/١/١ م .

مادة ثانية :- يكلف السيد المحاسب / عبد الحميد محمد عمر ندا - للقيام بالإشراف على مشروع سيناء للحفر بشمال سيناء اعتبارا من ٢٠٠٩/١/١ .

مادةثالثة :- يتم تسليم أسلحة المشتراكية إلى الشؤون المالية والإدارية .

مادة رابعة :- يعمل بهذا القرار بـ داربـ دادـية من تاريخ صـ دورـه .

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/١/١ م .

محمد شـلـوة
محافظ شمال سيناء

٨ يناير ٢٠٠٩

قرار رقم ٥١ م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذية .

- قرار المحافظ رقم ٤٣ لسنة ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ لسنة ١٩٨٦ بشأن حظر التعامل في الخضر والفواكه خارج نطاق سوق الجملة بضاحية السلام بمدينة العريش .

- كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية الوارد للمحافظة بتاريخ ٢٠٠٩/١٨ بشأن إصدار قرار يعيد الانضباط ويؤدي إلى حسن المظهر العام والحضاري لمنطقة ضاحية السلام بالعريش

- موافقتنا وللصالح العام .

قرارات


مادة أولى :- يحظر تداول الخضر والفواكه خارج نطاق سوق الجملة سواء بالبيع أو الشراء وبخاصة المنطقة الملاصقة والمجاورة له .

مادة ثانية :- في حالة مخالفة ماورد بالمادة الأولى يتم مصادرة المضبوطات وبيعها بالحساب صندوق الخدمات والتنمية المحلية .

مادة ثلاثة :- يتم تحفيز العاملين القائمين على عملية الضبط خصماً على بند ١/٥ من موازنة الجهات التي يعملون بها .

مادة رابعة :- على كافة جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلاماً فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره ويلغى ما يخالف ذلك من قرارات .

صدر بتاريخ : ٢٠٠٩/١١ م



محمد شوقي
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٥٣) لسنة ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء:

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٧) لسنة ٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته
- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته
- وعلى قرار السيد الدكتور / وزير التربية والتعليم رقم (١٩٣) في ٢٠٠٥/٧/١٧ بتقرير مقابل عن الجهد الغير عادلة لأعضاء هيئة التدريس بالمناطق النائية .
- وعلى القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون (١٣٩) لسنة ٨١ .
- وعلى القرار رقم (٧٩٧) لسنة ٢٠٠٥ بمنح أعضاء هيئة التدريس مقابل الجهد الغير عادلة بالمناطق النائية .
- وعلى كتاب مديرية التربية والتعليم المؤرخ ٢٠٠٩/١/١١ بطلب تعديل المادة الأولى فقرة (١) من القرار (٧٩٧) لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى معارضه علينا السيد الأستاذ / وكيل أول الوزارة - مدير مديرية التنظيم والإدارة
- موافقتنا بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٠٠٥

قرر

مادة أولى : تعدل الفقرة الأولى من المادة الأولى من القرار رقم (٧٩٧) لسنة ٢٠٠٥ لتصبح على النحو التالي :-

يمنح أعضاء هيئة التدريس وعدد (٥) من أقدم المسؤولين عن إدارة المدرسة وأخصائي الأنشطة العاملين بالمدارس الخدمة بالمادة الثانية مقابلًا عن الجهد الغير عادلة بواقع مائة جنيه شهرياً ولمدة عشرة أشهر تبدأ من سبتمبر وتنتهي بنهاية شهر يونيو من كل عام وبالشروط التالية :-

١- أن يكون العامل مقيداً على درجة دائمة أو من التعاقديين بوظيفة (معلم - أخصائي) مساعد وفقاً للقانون

٢٠٠٧ لسنة (١٥٥)

٢٠٠٩/١/١٨

مادة ثانية : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/١/١٨

محمد شوشة

محافظ شمال سيناء

١٨ يناير ٢٠٠٩

قرار رقم ٥٧ م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- قرار السيد / رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤٥٢ لسنة ١٩٩٧ .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠٠٩/١١٤ م

قرار رقم

مادة أولى :- تشكل اللجنة الخاصة لشئون دور الحضانة برئاسة السيد اللواء / السكرتير العام المساعد وعضوية الأئية أسمائهم على النحو التالي:-

- | | |
|------|--|
| عضوأ | ١- السيد الأستاذ / مدير عام مديرية التضامن الاجتماعي |
| عضوأ | ٢- السيد الدكتور / مدير مديرية الشئون الصحية |
| عضوأ | ٣- السيد الأستاذ / مدير مديرية التربية والتعليم |
| عضوأ | ٤- السيد الأستاذ / مدير مديرية الثقافة |
| عضوأ | ٥- السيد الأستاذ / مدير مديرية الشباب والرياضة |
| عضوأ | ٦- السيد الأستاذ / مدير مديرية الأعلام |
| عضوأ | ٧- السيد الأستاذ / مدير مديرية القوى العاملة |

تشكيل لجنة من الخبراء المهتمين بشئون الطفولة للجنة وهم على النحو التالي :-

- | | |
|------|---|
| عضوأ | ١- السيد النائب / حسام شاهين منسي عضو مجلس الشعب |
| عضوأ | ٢- السيد الدكتور / محمد نجيب شحاته عميد كلية العلوم الزراعية والبيئية عضواً |
| عضوأ | ٣- السيد العميد / مدير البحث الجنائي بمديرية أمن شمال سيناء عضواً |
| عضوأ | ٤- السيدة الدكتورة / نبيلة عبد الرؤوف شراب كلية التربية بالعرش عضواً |
| عضوأ | ٥- السيد الأستاذ / فخرى فتوح عبد المجيد مدير إدارة الأسرة والطفولة عضواً |

مادة ثانية :- تكون اختصاصات اللجنة على النحو التالي :-

- ١- البحث في تظلمات أصحاب الشأن من قرارات المديرية برفض التراخيص بإنشاء الدار أو استكمال النص الموجود بها أو تغيير مكانها أو نقل ملكيتها أو غلقها .
- ٢- تبحث اللجنة في غلق الدار مؤقتاً أو وضعها تحت الإدارة المباشرة لمديرية التضامن الاجتماعي إذا ثبت لدى اللجنة أن إدارة الدار قد ساءت بحيث يتذرع عليها أداء رسالتها أو قيامها بالتزاماتها على الوجه الصحيح وأن الدار تستغل في غير أغراضها ويترقب على ذلك وضع الدار تحت إدارة المديرية وغلق يد القائم على إدارتها نيابة عنه لحين إزالة أسباب المخالفة أو البت نهائياً في وضع هذه الدار .

٣- البحث في اقتراح المديرية لوقف صرف الإعانة المقررة للدار في حالة مخالفتها أحكام القانون أو القرارات الصادرة تنفيذاً له وتوجيه المبلغ الموقوف صرفه لإصلاح المخالفة .

٤- منح مهلة إضافية للدار لحين إزالة أسباب المخالفة فإذا لم تقم بذلك كان للجنة أن تضعها تحت الإدارة المباشرة لمديرية التضامن الاجتماعي وفقاً لأحكام البند رقم (٢) .

مادة ثلاثة : - تشكل لجنة الأمانة الفنية لشئون دور الحضانة على النحو التالي :-

عضوأ	أخصائية بإدارة الأسرة والطفولة	١- السيدة / سمية عايش عبد السلام
عضوأ	أخصائي بالمكتب الفني بال مديرية	٢- السيد / طارق محمد رفعت
عضوأ	رئيس مكتب المحافظ للقرارات	٣- السيد / حمزة مصطفى الغمرى
عضوأ	أخصائي بإدارة الأسرة والطفولة	٤- السيد / عماد الدين الحسيني
عضوأ	أخصائي بالمكتب الفني بال مديرية	٥- السيد / جمال عبد العزيز
عضوأ	إدارة الجمعيات بال مديرية	٦- السيد / رئيس قسم التمويل
عضوأ	سكرتير اداري للأمانة الفنية	٧- السيد / عيد عبید سليمان

مادة رابعة : - تكون اختصاصات لجنة الأمانة الفنية على النحو التالي :-

١- إعداد جداول الأعمال لجمعيات لجنة شئون دور الحضانة وتسجيل وتوثيق الجلسات وإبلاغ القرارات .

٢- التنسيق لتحديد موعد اجتماعات لجنة شئون دور الحضانة بواقع ثلاث اجتماعات سنوياً .

٣- إعداد الموضوعات المطروحة على اللجنة ومتابعة تقييم وتفعيل قرارات اللجنة .

٤- رصد الظواهر البحثية الهامة واقتراح مصادر التمويل لإجراء البحوث والدراسات .

٥- إعداد قائمة بيانات وفقاً للمتغيرات السنوية للأطفال في مرحلة الحضانة .

٦- التنسيق الدائم مع مركز المعلومات بال وزارة كشبكة معلوماتية .

٧- تسييرية الحسابات المالية مع وزارة التضامن الاجتماعي بصفة دورية .

٨- إيجاد مقر الأمانة الفنية بمركز الخدمات المتكاملة للأسرة والطفولة بالعرיש .

مادة خامسة : - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره

صدر بتاريخ ٢٠٠٩ //١١//٢٠

هـ زة ...

١٠٠٩ ٢٠٠٩

محمد نوشة
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٧٩) م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين

المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .

- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين

المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .

- قرارنا رقم (٧) لسنة ٢٠٠٩ بشأن تكليف المهندس / جمال حجاب مديرًا لإدارة

المحاجر بدلاً من مدير إدارة منطقة الصناعات الثقيلة بوسط سيناء وبذلك يتم تكليف

المهندس / عادل حسن على محسن - مديرًا لمنطقة الصناعات الثقيلة بوسط سيناء .

- موافقة تذاكر .

- صالح العمل وفقاً لمقتضياته .

قرار

مادة أولى : - يكلف المهندس / عادل حسن على محسن - بالدرجة الأولى مجموعه
هندسية مديرًا لإدارة منطقة الصناعات الثقيلة بوسط سيناء

مادة ثانية : - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه ويعمل به
من تاريخ صدوره ويلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

صدر بتاريخ : ٢٠٠٩/١/٥
مدة ..

٢٠٠٩/١/٥

٢٠٠٩/١/٥
محمد شوشة
محافظ شمال سيناء

قرار رقم ٩١ م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .

- قرار المحافظة رقم ١٩٧٩ لسنة ١٩٩٠ بتشكيل لجنة التعبئة العامة
والإحصاء بمحافظة شمال سيناء .

- قرار المحافظة رقم ٣٥٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن تشكيل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بالمحافظة .
-

ـ مـ وافـقـتـ نـاـ .

قرارات

مادة أولى :- تشكيل لجنة التعبئة العامة والإحصاء بالمحافظة برئاستنا وأعضوية كل من الآتي أسماؤهم على النحو التالي :-

- | | | |
|------|---------------------------------------|--|
| عضوأ | مساعد وزير الداخلية مدير الأمن | ١- السيد اللواء / منتصر شعيب |
| عضوأ | سكرتير العام بالمحافظة | ٢- السيد اللواء / محمد خليل الكيكي |
| عضوأ | مدير مكتب الإحصاء والتعبئة بالمحافظة | ٣- السيد الأستاذ / السيد محمد حسن |
| عضوأ | مدير عام التضامن الاجتماعي | ٤- السيد الأستاذ / محمود أبو العجد محمود |
| عضوأ | مديرية الشئون الصحية بالمحافظة | ٥- السيد الدكتور / طارق سليمان المحلاوي |
| عضوأ | مديرية الإسكان والمرافق بالمحافظة | ٦- السيد الأستاذ / محمود محمد محمد مبارك |
| عضوأ | مدير عام مديرية التموين والتجارة | ٧- السيد الأستاذ / محمد حسين خليل |
| عضوأ | رئيس قطاع شركة توزيع الكهرباء | ٨- السيد المهندس / محمود عبد العبدي عبد الحميد |
| عضوأ | مدير عام منطقة التربية ونات | ٩- السيد المهندس / محمد خطاب عليوة |
| عضوأ | مدير عام مديرية الطرق والنقل | ١٠- السيد المهندس / عباس إبراهيم مرسى |
| عضوأ | مدير عام مركز المعلومات | ١١- السيد المهندس / عز الدين أمين شاكر |
| عضوأ | وكيل وزارة الإعلام | ١٢- السيد الأستاذ / أحمد قدرى شعىش |
| عضوأ | مدير إدارة الإحصاء المركزية بالمحافظة | ١٣- السيد الأستاذ / سعيد أحمد البابيك |
| ـ | باحث بإدارة الإحصاء والمعلومات | ١٤- السيد الأستاذ / عبد المنعم إبراهيم حسين |
| ـ | سكرتير اللجنة | |

مادة ثانية :- يتم إبلاغ السادة رؤساء مجالس المدن للحضور في أوقات اجتماعات اللجنة وليس كأعضاء أساسين بهذه اللجنة

مادة ثلاثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه وي العمل به من تاريخ صدوره

صدر بتاريخ: ٢٠٠٩ // ١١ // ٢٠٠٩

ـ

٢٠٠٩
محمد شوشة

محافظ شمال سيناء

٢٠٠٩ ٢ يناير

قرار رقم ٩٣ م ٢٠٠٩

محافظة شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- اللائحة التنفيذية لمشروع استغلال المحاجر رقم ٦٢٨ لسنة ١٩٨٨
- الكتاب الوارد من المؤسستين بشأن شركة شمال سيناء للمحاجر وصناعة الرخام
- اجتماع اللجنة التي اجتمعت يوم ٢٠٠٩/١٢٤ لدراسة مشروع المحاجر وصناعة الرخام
- موافقتنا

رر

مادة أولى :- تشكل اللجنة برئاسة السيد / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام وعضوية كل من على النحو التالي :- أولاً من المحافظة :-

عضوأ	المستشار القانوني للمحافظة
عضوأ	مدير مكتب الإستثمار
عضوأ	مدير المنطقة الصناعية الحرافية
عضوأ	مدير إدارة المحاجر
عضوأ	مدير الشئون المالية
عضوأ	مدير مشروع المحاجر
عضوأ	عضو فني بمشروع المحاجر

- ١- المستشار / محمد حسن محمد
- ٢- المحاسب / السيد علي عبد الفتاح
- ٣- الجيولوجي / مفتاح على مفتاح
- ٤- الجيولوجي / جمال محمد حجاب
- ٥- المحاسب / محمد السيد أحمد
- ٦- المحاسب / محمد سعد الفار
- ٧- الجيولوجي / أحمد على القصاص

وثانياً : من المؤسسين (القطاع الخاص) :-

مؤسس (رجل أعمال قطاع خاص)
مؤسس (رجل أعمال قطاع خاص)
مؤسس (رجل أعمال قطاع خاص) .

- ١- محاسب / نور الدين زكي على
- ٢- مهندس / طارق مصطفى الأنفي
- ٣- محاسب / محمد حسن درغام

(تابع)

مادة ثانية :- تكون مهمة اللجنة كالتالي :-

- ١- وضع الإطار القانوني والمالي لتكوين الشركة ونسبة المساهمة من (المؤسسين من رجال الأعمال - المحافظة - رجال الأعمال - المساهمين من أبناء المحافظة) .
- ٢- وضع خطة لعمل الأبحاث الفنية والدراسات الاقتصادية لأسلوب استغلال المحاجر والمواد المحجرية والصناعات القائمة عليها وتحديد جدول زمني لأعمال التنفيذ .
- ٣- وضع خطة التمويل للبدء في أعمال الأبحاث الفنية ودراسات الجدوى الاقتصادية وبصفة مبدئية يتم التمويل بمعرفة المؤسسين لحين إصدار قرار إشهار الشركة وتحديد المساهمين لكل طرف .
- ٤- وضع نظام وأسلوب استغلال الاراضى بالمنطقة الصناعية الحرفية وطبقاً للمساحة المرخصة للشركة
- ٥- وضع الأسلوب والمتابعة للإجراءات والخطوات التنفيذ للمشروع .
- ٦- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها فور صدور القرار لإعداد التوصيات المقترحة ولدراسة المطلوب طبقاً لمهمة اللجنة .

مادة ثلاثة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٧ م
مدة ...

٢٧ يناير ٢٠٠٩

محمد شوشة
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشئون القانونية

قرار رقم (٩٩) ٢٠٠٩

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الصادر بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته .
وعلى القرار رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تحصيل مبالغ مقابل تحسين خدمات صالح صندوق الخدمات .
- وعلى مذكرة إدارة الشئون القانونية والمؤشر عليها من السيد/ الوزير المحافظ بتاريخ ٢٠٠٨/١١٩
وعلى موافقتنا .

قرر

مادة اولى :-

تخصيص نسبة ١٠% من الرسوم المحصلة على سيارات نقل الملح لصالح صندوق الخدمات
لمركز ومدينه بئر العبد .

مادة ثالثه :- على جميع جهات الاختصاص التنفيذ كلاً فيما يخصه .

صد بتاريخ ٢٠٠٩ / ١ / ٢٩

محمد عبد الفتاح شوشة
محافظ شمال سيناء

٢٠٠٩ / ١ / ٢٩

قرار رقم (٦١) م ٢٠٠٩

محافظ شمال سيناء

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام المحاجر والملحات الصادر بالقانون رقم (٨٦) لسنة ١٩٥٦ ولائحته الإدارية والمالية واللائحة التنفيذية لمشروع المحاجر رقم (٨٧٦) لسنة ١٩٨٨ م .
- مذكرة مدير مشروع المحاجر بشأن زيادة قيمة غرامة السيارات المحمولة بالمواد المحجرية التي تضبط مخالفات للتعليمات المنظمة ودون سداد المستحقات المالية المقررة
- موافقة تنا بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٧
- للصالح العمل ووفقاً لمقتضياته .

رر

مادة أولى :- يستمر العمل بمنطقة الكثبان الرملية بالمنطقة الصناعية بالمساعيد لنقل الرمال ووفقاً للرسم الكروكي المعد في ٢٠٠٨/١٢/٢٧ بمشروع المحاجر .


مادة ثانية :- تزداد قيمة غرامة السيارات المحمولة بالرمال والتي لا تحمل تصريح (بون) أو تعمل بمكان آخر غير المخصص للعمل بالمخالفة لتكون (٢٠٠) جنيه للسيارة بدلاً من (١٥٠) جنيه بخلاف قيمة حمولة السيارة على أن تسرى هذه الغرامة على سائر المواد المحجرية الأخرى من (حجر جيري - زلط - تربة زلطية - طفلة - تربة - منتجات الكسارات من السن) .

مادة ثالثة :- تؤول متحصلات الغرامة إلى مشروع المحاجر وتعد ضمن إيراداته السنوية .

مادة رابعة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره على أن يعاد النظر فيه كلما اقتضت الحاجة ذلك .

صدر بتاريخ : ١٥/١/٢٠٠٩ م

ردة ..



محمد شفقي شفقي

محافظ شمال سيناء